

وسائل الشيعة

[121] الحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن الحسن بن عبد الله بن عمرو بن الأشعث، عن عمر بن يونس (1) قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: الحج أفضل من عشر رقبات حتى عد سبعين رقبة والطواف وركعتان (2) أفضل من عتق رقبة. (14407) 6 - وعن محمد بن موسى بن المتوكل، عن السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن ابن أبي بشير، عن منصور، عن إسحاق بن عمار، عن محمد بن مسلم، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: دخل عليه رجل فقال له: قدمت حاجا؟ قال: نعم، قال: وتدري ما للحاج من الثواب؟ قال: لا أدري، جعلت فداك! قال: من قدم حاجا حتى إذا دخل مكة دخل متواضعا فإذا دخل المسجد الحرام قصر خطاه من مخافة الله فطاف بالبيت طوافا وصلى ركعتين كتب الله له سبعين ألف حسنة، وخط عنه سبعين ألف سيئة، ورفع له سبعين ألف درجة، وشفعه في سبعين ألف حاجة، وحسب له عتق سبعين ألف رقبة، قيمة كل رقبة عشرة آلاف درهم. (14408) 7 - محمد بن الحسن بإسناده عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: قلت له: حجة أفضل أو عتق رقبة؟ قال: حجة أفضل، قلت: فثنتين؟ قال: فحجة أفضل، قال معاوية: فلم ازل أزيد ويقول: حجة أفضل حتى بلغت ثلاثين رقبة، فقال: حجة أفضل (14409) 8 - وعنه، عن معاوية بن وهب، عن عمر بن يزيد قال: سمعت

(1) في المصدر: عمر بن يزيد. (2) في نسخة: وركعتا الطواف (هامش المخطوط). 6 - ثواب الاعمال: 72 / 12. 7 - التهذيب 5: 21 / 60، وإورد صدره في الحديث 43 من الباب 38 من هذه الابواب. 8 - التهذيب 5: 22 / 63. (*)
